

## سنن البيهقي الكبرى

21511 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب

أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك حدثني يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن  $\gamma$  أن بريرة جاءت تستعين عائشة  $B$  فقالت عائشة إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبه واحدة وأعتقك فعلت فذكرت ذلك لبريرة لأهلها فقالوا لا إلا أن يكون ولاؤك لنا قال مالك قال يحيى فزعمت عمرة أن عائشة  $B$  ذكرت ذلك لرسول الله  $A$  فقال لا يمنعك ذلك اشتريها وأعتقها فإنما الولاء لمن أعتق رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك أرسله مالك في أكثر الروايات عنه واسنده عنه مطرف بن عبد الله